

دروس في علم الأصول

[115] النوع الثاني الاصول العملية تمهيد إستعرضنا في النوع الاول الاصولية المشتركة في الاستنباط التي تتمثل في أدلة محرزة، فدرسنا أقسام الأدلة وخصائصها وميزنا بين الحجة منها وغيرها. ونريد الآن أن ندرس العناصر المشتركة في حالة أخرى من الاستنباط، وهي حالة عدم حصول الفقيه على دليل يدل على الحكم الشرعي وبقاء الحكم مجهولا لديه، فيتجه البحث في هذه الحالة إلى محاولة تحديد الموقف العملي تجاه ذلك الحكم المجهول بدلا عن إكتشاف نفس الحكم. ومثال ذلك: حالة الفقيه تجاه التدخين، فإن التدخين نحتمل حرمة شرعا منذ البدء، ونتجه أولا إلى محاولة الحصول على دليل يعين حكمه الشرعي، فحيث لا نجد نتسأل ما هو الموقف العملي الذي يتحتم علينا أن نسلكه تجاه ذلك الحكم المجهول، وهل يتحتم علينا أن نحتاط أولا؟ وهذا هو السؤال الاساسي الذي يعالجه الفقيه في هذه الحالة، ويجب عليه في ضوء الاصول العملية بوصفها عناصر مشتركة في عملية الاستنباط، وهذه الاصول هي موضع درسنا الآن:
